

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢١ لسنة ١٩٩٧

بتخصيص قطعة أرض بمدينة العبور

لجامعة عين شمس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم وتأجير العقارات المملوكة للدولة
ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك الدولة الخاصة :

وببناء على ما عرضه وزير التعليم :

قرار:

(المادة الأولى)

تخصيص جامعة عين شمس قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٩ فدانا بمدينة العبور
والموضحة حدودها ومعالمها بالذكرة والرسم المرفق ، وذلك لإنشاء التوسعات اللازمة للجامعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ٧ يوليه سنة ١٩٩٧ م) .

حسني مبارك

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار بتخصيص قطعة أرض بمدينة العبور

لجامعة عين شمس

ورد لجامعة عين شمس كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية متضمنا إعادة تخصيص حوالي خمسين فدانا لإنشاء التوسعات اللازمة للجامعة بمدينة العبور ومطالبا الجامعة بالتنسيق مع جهاز المدينة لاستلام الموقع وسداد المستحقات المالية المطلوبة - فقامت الجامعة بمراجعة جهاز المدينة فتبين لها أن المساحة المتاحة ٤٩ فدانا وأبعادها $٤٨٨ \times ٣٥٨,٨٣ م = ١٧٥١٠,٩٠ م$ وهي أرض غير ممهدة ويدون مرافق وجملة ثمنها يصل إلى حوالي ٣٢ مليون جنيه .

وحدودها كالتالي :

المد الشرقي : الطريق الرئيسي للعبور .

المد الغربي : جامعات أهلية .

المد الشمالي : المنطقة السكنية .

المد الجنوبي : امتداد المنطقة الصناعية .

ونظراً لعدم قدرة الجامعة على سداد تلك القيمة فإن الأمر يتطلب تخصيص هذه المساحة لها بدون مقابل لاستغلالها في إقامة مبانى ومبانى ومنشآت في المرحلة القادمة .

وتحقيقاً لذلك فقد أعد مشروع القرار المرفق بتخصيص هذه المساحة بمدينة العبور لجامعة عين شمس بدون مقابل .

وأتشرف بعرض المشروع على السيد / رئيس الجمهورية .

رجاء التفضل بالنظر وفي حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير التعليم

دكتور / حسنين كامل بهاء الدين